

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠١٣

بتفويض الوزراء فى بعض اختصاصات رئيس الجمهورية

المنصوص عليها فى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُفوض السادة الوزراء كلٌ فيما يخصه فى مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ فيما يتعلق بالأحكام الخاصة بوظائف الدرجة العالية ودرجة مدير عام وفقاً للضوابط التى يضعها مجلس الوزراء ، وذلك فيما عدا حكم البند (٦) من المادة (٩٤) من القانون المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور